

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣١٧٣ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة له؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقاري والتوثيق؛

وعلى قرار وزير العدل الصادر في ١٩٤٨/١/١ المتضمن إنشاء فرع توثيق كوم حمادة؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٠/٢/٢٤؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم فرع توثيق التوكيلات ، يتبع مكتب الشهر العقاري
والتوثيق بدمنهور ، ويشمل اختصاصه قسم شرطة غرب التوكيلات بحسب حدوده الإدارية
فصلاً من فرع توثيق كوم حمادة .

(المادة الثانية)

يعدل اختصاص فرع توثيق كوم حمادة بإخراج قسم شرطة غرب التوكيلات
بحسب حدوده الإدارية منه .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٠/٤/١

صدر في ٢٠١٠/٣/٧

وزير العدل

المستشار / محمد عواد مزعن